



الآي اي يليس والروندية يقولون الشريعة لا تشخ وانما شكية يقولون ينقص  
 البسطة والمتمرية يقولون من ينقص فقد كفر والباسطية يقولون الكسب فريضة النظامية  
 يقولون الله ليس شئ والذهمية يقولون لا نذري لأفعالنا جزاء وأما أصناف الجبرية المفضلة  
 يقولون الأفعال المخلق والأفعالية يقولون المخلق فعل ولا قدرة لهم والمعيضية يقولون  
 قدرتنا مع الفعل والمرفوعية يقولون ان قدر الله علينا الخير فعلنا والآلا نفعل والتجارية  
 يقولون ان الله خلق المخلق على عمله لا على معلوم والمنابتية يقولون الخير ما يسكن عليه النفس  
 والكنسية يقولون الثواب والعقاب ما يزيدان بالعمل والتساقية يقولون سبقت السعادة  
 والشفاعة لا ينفع العمل والحيثية يقولون الحب لا يمنع الحب والحوضية يقولون الحب  
 لا يخاف من حبيبه والتفكرية يقولون التفكير خير من العباداة والحنسية يقولون لا قسم بين الناس  
 والامير وأما أصناف الجهمية المعطلية يقولون الاسامي والواصف مخلوق والمتمرية يقولون  
 ان الله تعالى بكل مكان والواردية يقولون من دخل النار لا يخرج منها ابدا والخرقية يقولون  
 يحترق اهل النار حتى لا يبقى منهم شئ والمخلوقية يقولون الايمان مخلوق والقبرية يعتقدون  
 انتفاء عذاب والفانية يعتقدون ان الجنة والنار يفنيان والتناقضية يقولون ان الله  
 تعالى واد كل لفظة يعنى كوينده يا بنى كوينده واللفظية يقولون اللفظ والملفوظ واحد  
 والواقعية يتوقفون في القرآن انه مخلوق او غير مخلوق والمرسية يقولون التخليق غير مخلوق  
 والغيرية يقولون انما المخلوق كالنباتات وأما أصناف المرجية التاركية يقولون لا عمل  
 فريضة بعد الايمان والسابئية يقولون لا رجاء الى الطاعة والراجية والشاكية بشكون  
 في الايمان واليهلية يقولون حياة الايمان علم والمبغوضية يقولون القول المعرفة عمل  
 والمستثنية يقولون العلم بالادراك لا بالانبات والاثرية يقولون القياس ان الله تعالى قال  
 والبدعية يقولون اطلع الامم ولو احرک بالمعصية والمشبهية يقولون ان الله تعالى خلق آدم  
 على صورته والحشوية يقولون الفرض والسنة والتقليد بمنزلة واحدة والعملية يقولون الايمان  
 يزيد وينقص يعنى يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية ثم يذكرون الفرق الخارجية على لعن علي رضي الله  
 والحسن والحسين رضوان الله عليهم اجمعين وتكفيرهم وقالوا نحن نتولى الضمير يعنون ابا بكر  
 وعمر رضي الله عنهما ونسبنا الخ الحشنيين يعنون عثمان وعليهما ولا نرضى بالحكمين ابا موسى الاشعري  
 وعمر بن العاص ومداركهم الراضية على لعن ابي بكر وعمر رضي الله عنهما وتكفيرهما ويتبرون  
 منها ومداركهم السنية على نفى القضاء والقدر عن الله تعالى في افعال عبده وتخليقه تعالى  
 آيات ومداركهم الجبرية على نفى افعالهم ومداركهم الجهمية على خلق القرآن وتعطيل

صفات

الحمد لله الذي قال في كتابه الحكيم ان فيكم رسول الله اسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر  
والصلوة على من قال امتي من تحسب سنتي ومن رغب عن سنتي فليس مني اعني اما بعد ان  
اهل التقوى اثني عشر نفراً واحد منهم سنيتون وهم الذين افعالهم واقوالهم واحوالهم  
موافقة للشرعة والطريقة وهم اهل السنة والجماعة فبعضهم يدخلون الجنة بغير حساب  
وبعضهم يدخلون بعد العذاب والباقي من اهل البدعة ففهم المخلوية والحالية والاوليا  
والشمسية والحبيية والخورية والاباحية والمكاسية والمجاهلية والموافقية  
والاظهارية اما المخلوية فانهم يقولون ان النظر الى وجه المحرم من النساء والامرد  
حلال وفيه صفة الحق ويدعون المستقبل والمعاينة فهذا كفر فحضر وحملته وبدعة  
واما الحالية فانهم يقولون اللعب والرقص وضرب اليد حلال ويقولون للشيخ لا يعتبر عنه  
الشرع فهذا بدعة واما الاوليا فانه يقولون اذا وصل العبد الى مرتبة الاوليا  
سقط عنه تكاليف الشرع ويقولون الولي افضل من النبي لان علم النبي بواسطة جبرئيل  
وعلم فانهم يقولون الصحبة قديمة فيها يسقط الاوامر والنواهي ويجنون الدف والطنبور  
وباقي الملاهي ولا حلال مستعين بينهم من جهة النساء فهم كفار ودمهم حلال واما  
الحبيية فانهم يقولون اذا وصل العبد الى درجة المحبة عند الله سقط عنه التكاليف ولا يسترون  
عوراتهم بينهم واما الخورية فانهم كالحالية ويدعون وطئ الحور في حالاتهم فاذا فاقوا  
اغسلوا فذا كذب منهم فان موطنهم شيطان على صورة الحور واما الاباحية فانهم يحلون  
الحرام ويحجون النساء واما المكاسية فانهم يتركون الكسب ويسبلون الناس اعني  
ابوابهم الخافا ويدعون انهم تاركوا الدنيا واما المجاهلية فانهم يلبسون لباس الفسق  
على خواهم ويدعون انهم يريئون بواطنهم حرام ففشتهم واهلهم فهذا اعتقاد غير صحيح قال  
عليه السلام من تشبه بقوم فهو منهم وقال من اصلح سريرة اصلح الله علانية وقال من  
اهل الله كل اناس يترشح بما فيه واما الموافقية فانهم يقولون لا يعرف الله غير الله

وازا سئلما عن معتقدا  
 ومعتقد ظهورنا يجب  
 ان يقول الحق نحن عليه  
 والباطل هو عليه خصوصا  
 واذ سئلما بن فاضل  
 وذهب عما قلنا في الفروع  
 نجيب بان فاضل هو  
 يجهل الخطاء وذهب عما قلنا  
 يجهل الصواب  
 خطا ويجهل الصواب  
 هكذا قلنا في الشرح  
 من رسالة السوفا  
 الشرح في بيان  
 الوزير

**فصل في باب الصلوة**  
**خمس** ما أحسن في الصلوة  
 خمس كان اثنين وثلاثا  
 واربعا واعلم خلق الله  
 ملائكة اولي اجنحة شتى  
 واربعة لان الصلوة الصبح  
 كان اثنين ركعة وكان  
 الصلوة المغرب ثلثا وركعة  
 انظر العشر والاول  
 كان اربع وجوب في حين  
 خلق الله آدم في الجنة  
 جسم وروح وركعتين  
 شكر الله وركعة على  
 اجسم وجواب الله  
 ان الله تعالى اودع في  
 جوارحه عقل وقلب وادب  
 وامر الصلوة المغرب ثلثا  
 شكر هذه الثلثة وادب  
 الا فخلق الله تعالى آدم  
 من اربع اشياء والتراب  
 والار والريح والحر  
 وامر الصلوة الظهر  
 واثنتين فبين اربع  
 ركعات انكر هذه الاربعة  
 نقل من كتابي في بيان

قط فيتركون طلب المعرفة واما الالهامية فانهم لا يعتقدون العلم وينهون التدريس  
 ويقولون الزمان حجب والاستعار قران الطريقة واعلم ان في هذا الزمان اهل  
 الفناء والارشاد اقل من القليل ويعلم الحق بشا هدين احدهما ظاهرا والاخر باطنا  
 فالظاهر الاحكام على الشريعة بالامر والنهي على الكمال والباطن ان يكون سلوكه  
 على مشايخ البصيرة فيزي ويعلم بواسطة الشيخ الكمال العالم بالشريعة والحقيقة  
 من يقنني ويورث حانية النبي عليه السلام بواسطة شيخ الكمال كما قال عليه السلام  
 فان الشيطان لا يتحمل في هذا اشارة الى صحة السير للساكنين ومنها علامات دقيقة  
 في التمييز لا يعلمها الا اهلها والله اعلم ثم

**باب معرفة الفاظ الكفر** روي الطحاوي عن ابي حنيفة رحمه الله  
 لا يخرج الرجل من الايمان الا بحجودا ادخله ثم ما يتيقن انه رده يحكم وما يشك في انه رده  
 لا شيب لان الاسلام ثابت لا يزول بالشك مع ان سلام يعلو ولو ان في المسئلة وجوب  
 يوجب التكفير ووجوبها واحد يمنع من التكفير فعلى المفتي ان يحيل على الوجه الذي يمنع من التكفير  
 ثم ان كانت نية القابل الوجه الذي يمنع من التكفير فهو مسلم وان لم يكن لا يمنع حمل المفتي  
 كلامه على وجوب التكفير ويؤمر بالتوبة والرجوع عن ذلك وتجديد النكاح بينه وبين امرأته ولو  
 اراد ان يتكلم بكلمة اخوي فخرى على لسانه لفظه الكفر من غير قصد لا يكفر ولو حط به بالاشياء يوجب  
 الكفر ان تكلم بها وهو كاره كذلك لا يضر ولو تكلم بكلمة توجب التكفير فصح في ذلك غيره  
 يكفر الضاحك ايضا ولو تكلم بها بذكر وقيل بها القوم كفرا والرضا بكفر نفسه كفرا بالاتفاق وكفر  
 غيره فيه اختلاف قال بعضهم كفرا وقال بعضهم لا ولو تكلم بكلمة فيها اختلاف يؤمر بتجديد النكاح  
 احتياطا وبالتوبة والرجوع عن ذلك ولو تكلم بكلمة فيها اتفاق فانه يوجب احتياطا  
 جمع احواله ويلزمه اعادة الحج ان حج ويكون وطئه مع امرأة زنا وولده المتولد في  
 هذه الحالة ولد زنا ولا ياتي بكلمة الشهادة بعد ذلك حكم العادة ولم يرجع عما قال  
 لا يقع الكفر هو المحرم واليه عتيل صدر الشهيد رحمه الله وينبغي ان يتعذر هذا الدعاء  
 صا حاد مساؤفاً سبب النجاة عن هذا الورطة بوعده النبي ثم والدعاء هذا اللهم  
 اني اعوذ بك ان اشرك بك شيئا وانا اعلم واستغفرك مما لا اعلم واذا حصلت الردة  
 في احد الزوجين وقعت البيئته بينهما في حال سوء كان قبل الدخول او بعد فلا يحتاج

فيه الى قضاء القاضي فبعد ذلك ان كان الردة خالصة من الزوج فهي فرقة بغير الطلاق  
 عند ابي حنيفة والى يوسف رحمه الله لا ينقص بالردة من عدد الطلاق عندهما ولا يجبر  
 المرأة على ان يرجع الى الزوج فيستر وجهها وعند محمد رحمه الله يكون فرقة بطلاق حتى ينقص  
 عنده من عدد الطلاق وان حصلت الردة من المرأة وقالت كلمة الكفر قال مشايخ بلخ منهم  
 ابو القاسم الصغار والفقهاء ابو جعفر ان كفرا لا يعمل في افساد النكاح ولا يؤمر الزوج  
 بتجديد النكاح والقاضي يؤدبها الى ان يرجع عن ذلك وتسليم اليه كان يحيل لحاكم الشيخ  
 الامام اسمعيل الزاهد من مشايخ بخارا وعامة ائمة بخارا يقولون كفرا لا يعمل في افساد  
 النكاح لكنها تؤمر بالنكاح مع الزوج الاول واذا نكحت فهي فرقة بغير طلاق لا ينقص  
 من عدد الطلاق شئ بالاتفاق وعندنا نعت ثلث حيض سواء كانت الردة منها او من  
 الزوج شرح جامع ظهير الدين عن الشيخ الامام الصغار والشيخ الامام الدبوسي وبعض  
 الفقهاء يفتون بعدم الفرقة بارتداد المملوكة حسبا لباب المعصية والصحيح وقوع الفرقة  
 لكنها مجبر على الاسلام وعلى تجديد النكاح وليس لها ان يتزوج باخر ويعزز بحجة وسعي  
 وفي النوادر عن ابي حنيفة رحمه الله في دار الاسلام وان استولي عليها الزوج يكون فينا  
 للمسلمين عند ابي حنيفة رحمه الله وعندنا لمن استولي وذكر شمس الائمة رحمه الله لو افترى مفتي هذه  
 الرواية حسما لاباس به ولو قال در ابراهمان خدايست وبر زمان فلا يكفر ولو قال  
 سكاني زوتو خالي نه تودر هيچ سكاني يكفر وينبغي ان يقول جميع الانبياء والامام مملوكة الله  
 تعالى ولو قال بارت ستم مرسيد الاصح انه لا يكون خطا ولو قال انشاء الله اين كار كنبي فقال  
 بي انشاء الله مع بكنم يكفر وفي الملتقط كيه ييايم فقال في انشاء الله بيا بي لا يكفر  
 ولو قال رجائانا ما سر بر سندن كرديم يكفر ولو قال واحد فقال خداي راوي مي بيايست يكفر  
 ولو قال انا بري من الله او من القرآن او من النبي ثم ادعوا كافر او يهودي او نصراني ولم يعلق  
 بشرط يكفر ولو قال انا بري من الاسلام يكفر ولو قال سو كند تو همان است تير خوهان يكفر  
 ولو قال خداي مي اندك شمارا بدعا يادمي دارم قال بعضهم لا ولو قال خداي مي داند بشادي  
 وغم همچنانم كه بشادي وغم خویش قالوا يكفر ظاهرا وقال بعضهم ان كان يقوم بلسارة و  
 مسرة بالمال والبدن كما يقوم بامر نفسه لا يكفر والاكفر ولو قال خداي حق من همه كنوي  
 كرده است بدي از منست يكفر ولو قال غيره في حالة الظلم از خداي مي ترسي قال لا يكفر ولو لم  
 يكن في حالة الظلم وكان عنده انه يفعل بحق لا يكفر ولو قال من خدايم على وجه المراجع ويقول  
 من خدايم كفر بالله تعالى ولو قال انه واراد ان يقول لا اله الا الله ولم يقل يكفر لانه معتقد بمصر على

**باب في بيان النكاح**  
 من ابي حنيفة رحمه الله  
 صلى الله عليه وسلم قال  
 من اخطب منكم رجل  
 وتزوج من امرأة  
 وعشرين كان خطا  
 من كل واحد مباح  
**باب في بيان الطلاق**  
 من ابي حنيفة رحمه الله  
 قال في الطلاق  
 انما هو ان يقول  
 انا اطلقك  
 او ما شابه ذلك  
 من كلامه  
 وانما هو ان يقول  
 انا اطلقك  
 او ما شابه ذلك  
 من كلامه  
 وانما هو ان يقول  
 انا اطلقك  
 او ما شابه ذلك  
 من كلامه